|  |
| --- |
| **مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)**  **الاستعداد والاستجابة**  **موجز فني مؤقت لصندوق الأمم المتحدة للسكان** |

للحصول على أحدث الأدلة، أنظر موقع منظمة الصحة العالمية فيروس كورونا (كوفيد-19):

<https://www.who.int/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019>

**المساواة بين الجنسين والاستجابة للعنف القائم على النوع الاجتماعي والوقاية والحماية من فيروس كورونا (كوفيد-19) والاستجابة له.**

***الرسائل الرئيسية***

|  |
| --- |
| **الرسالة الأساسية**  سيؤدي الوباء إلى تفاقم أوجه عدم المساواة بين الجنسين القائمة وإلى زيادة العنف القائم على النوع الاجتماعي. يجب إعطاء الأولوية لحماية ودعم حقوق النساء والفتيات. |

* يؤثر تفشى الوباء على النساء والرجال بشكل مختلف، حيث تزيد الأوبئة الأمر سوءا فيما يخص أوجه عدم المساواة بالنسبة للنساء والفتيات والتمييز للمجموعات المهمشة مثل الأشخاص ذوى الإعاقة وأولئك الذين يعيشون فى فقر مدقع.
* تمثل النساء نحو 70% من قوة العمل بمجال الرعاية الصحية على المستوى العالمي ولا يولى اهتمام كاف لمدى التمييز الذي يتعرضن له في بيئة عملهن ولا إلى احتياجاتهن المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية وحالاتهن النفسية والاجتماعية كعاملات صحيات بالخطوط الأمامية.
* قد تحظى النساء بسلطة أقل عن الرجال فيما يخص صنع القرار بشأن تفشى الوباء وعليه، فمن الممكن إلى حد كبير ألا تتم تلبية احتياجاتهن العامة والصحية، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية.
* قد يلتمس الرجال الرعاية الصحية بشكل أقل من النساء وذلك نتيجة للأعراف الصارمة المتعلقة بالنوع الاجتماعي ورغبتهم فى أن يُنظر إليهم على أنهم أقوياء وليسوا ضعفاء، مما يعني ضمنا تأخر اكتشاف الفيروس والوصول إلى العلاج. كما قد يشعر الرجال بالضغط فى مواجهة الصعوبات الاقتصادية الناتجة عن انتشار الفيروس وعدم قدرتهم على العمل مما يتسبب فى حدوث توتر وصراع بين أفراد الأسرة الواحدة، والذي قد يؤدى إلى العنف.
* ومن الممكن أن يزيد فيروس كورونا (كوفيد-19) من الأعباء المنزلية على النساء، مما يجعل النصيب الأكبر والأثقل من المسؤوليات الأسرية يقع على عاتقهن.
* وتعد النساء أكثر عرضة من الرجال للعمل بوظائف غير مستقرة وغير رسمية بينما يتحملن الجزء الأكبر من أعباء الرعاية غير مدفوعة الأجر، ومن الممكن أن تواجه النساء انقطاع عملهن بسبب فيروس كورونا (كوفيد-19) مما يجعلهن عرضة للصدمات. ومن الممكن أن تتسبب أنظمة الحماية الاجتماعية التى لا تعالج أوجه عدم المساواة بين الجنسين أثناء فترة تفشي فيروس كورونا (كوفيد-19)، فى تفاقم أشكال التمييز المتعددة والمتداخلة التى تواجهها النساء والفتيات.
* أثناء تفشي فيروس كورونا (كوفيد-19) - حيث تصبح إمكانية التحرك محدودة ويلزم الأشخاص منازلهم وتضعف أنظمة الحماية – تكون النساء والفتيات أكثر عرضة لخطر العنف القائم على النوع الاجتماعي والتهديد بخضوعهن للأنشطة الضارة مثل ختان الإناث وزواج الأطفال أو الزواج المبكر أو القسري، خاصة الفتيات بالمناطق المحرومة والمناطق التي يصعب الوصول إليها.
* تُزيد أوجه عدم المساواة المتعلقة بالنوع الاجتماعي أو بالمرحلة العمرية أو بالإعاقة من إمكانية تعرض النساء والفتيات والسكان المستضعفين للعنف القائم على النوع الاجتماعي وللممارسات الضارة مما يجعلهم في حاجة ماسة إلى الخدمات التي من شأنها أن تحد من تلك المخاطر وتخفف من حدتها وتستجيب لها. إلا أن في واقع الأمر تنخفض تلك الخدمات بسبب تحويل الموارد لمواجهة الأزمة الصحية العامة.
* ستكون مجموعات مختلفة من النساء والرجال - وبالأخص أولئك المستبعدون مثل الذين يعيشون فى فقر والذين بلا مأوى والنازحين واللاجئين والمهاجرين وطالبي اللجوء والأشخاص ذوي الإعاقة والسكان الأصليين والنازحين داخلياً أو اللاجئين والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وأحرار الهوية والميول الجنسية وحاملي صفات الجنسين المثليين وثنائيي الميول الجنسية والمتحولين جنسيا وأحرار الجنس أو حاملى صفات الجنسين أو الآخرين ممن يواجهون أشكال التمييز المتداخلة والمتعددة - أكثر عرضة للإهمال فى الوصول للاستجابة لتفشى المرض فيما يخص الفحص والعلاج والحماية الاجتماعية والرعاية وأثناء مرحلة الحجر الصحي.

**أنشطة صندوق الأمم المتحدة للسكان للاستجابة**

***معالجة التمييز القائم على النوع الاجتماعي فى الاستجابة لتفشى المرض***

*التنسيق والمشاركة والمشاورة*

* عقد جلسات الإحاطة مع الشركاء التنفيذيين والأطراف الأساسية مثل مجموعات حقوق المرأة والمنظمات الأخرى التي تمثل أغلبية المجتمعات المهمشة للتأكد من عدم تسبب الاستجابة لفيروس كورونا (كوفيد-19) في إعادة إنتاج أو ترسيخ أية أعراف ضارة متعلقة بالنوع الاجتماعي أو الممارسات التمييزية وأوجه عدم المساواة، بما في ذلك أثناء فترة الحجر الصحي.
* نظرا للغياب الشديد للنساء عن العديد من عمليات التخطيط أو التنفيذ الخاصة بالأوبئة/الجائحات ومنها مرحلة فيروس كورونا (كوفيد-19) حتى الآن، فمن الأولى دعوة السلطات القومية والمحلية لضمان مشاركة النساء ومنهن العاملات في مجال الرعاية الصحية حيث تضعهن أدوارهن فى المجتمعات بموقع جيد للتأثير فى تصميم أنشطة الوقاية وتنفيذها والمساعدة فى الإشراف.
* بالشراكة مع معاهد الأبحاث والأوساط الأكاديمية، دعم البحث وتعزيز توافر الأدلة على العواقب المتعلقة بالنوع الاجتماعى المترتبة عن الطوارئ الصحية وذلك لنقل المعلومات إلى أنشطة الدعوة والتدخلات البرنامجية التي تراعي اعتبارات النوع الاجتماعى وتستجيب لها.
* استخدام شبكات صندوق الأمم المتحدة للسكان المجتمعية القائمة وشركائه والتعبئة المجتمعية، والاعتماد على شبكاته الواسعة من منظمات الشباب والنساء والقادة الدينيين والتقليديين لحث التعاطف ورفع الوعى بالفيروس والحماية منه وتعزيز السلوك الصحي وتغيير الأعراف الاجتماعية والحد من الوصم والتمييز، هذا مع دعم بناء مجتمعات أكثر أمنا وصمودا، مع الحرص على عدم إقامة تجمعات ضخمة من شأنها أن تُزيد خطر انتقال العدوى وخصوصا بين المجموعات والشبكات المجتمعية النسوية التي تكون أكثر عرضة لخطر الإصابة وذلك لمحدودية الحركة ولقلة فرص الحصول على أدوات الحماية الشخصية.

*التوعية والحماية الاجتماعية والخدمات للنساء والفتيات الأكثر تهميشا*

* مراعاة النوع الاجتماعي عند إعداد رسائل التوعية الموجهة للجمهور حول تدابير الصحة العامة، بما في ذلك الرسائل المصممة خصيصا والموجهة للرجال والنساء، حيث أن الخصوصية ستكون لازمة وذلك لكى تلقى تلك الرسائل صدى لدى الجمهور المناسب المقصود.
* التأكد من قيام الحكومات بتفعيل نظم وتدابير الحماية الاجتماعية لمكافحة الأخطار المتعلقة بالنوع الاجتماعي أثناء تفشى المرض، حيث أنها تلعب دورا هاما في حماية النساء من الفقر وانعدام الأمان وفي مساعدتهن وعائلاتهن على التغلب على تفشي المرض والتعافي من الصدمات الاقتصادية والاجتماعية والإنتهاء بتعزيز حقوقهن وحمايتها.
* مد إجازات الوالدين وتعزيز المسؤولية المشتركة لرعاية من يحتاجون الرعاية الصحية بمن فيهم المصابون بفيروس كورونا (كوفيد-19) وكبار السن وكذلك الأطفال وأفراد العائلة أثناء مثل هذه الأزمات.
* الدعوة لنظم الاستجابة والإشراف التى تتضمن بيانات متعلقة بالصحة مصنفة حسب السن والجنس وحالة الحمل والإعاقة لضمان أن أغلب الأشخاص المعرضين للخطر متساوون فى الحصول على الموارد والفرص.
* إتباع المنهجية فى ضمان حصول النساء والفتيات المهمشات، بمن فيهن النساء والفتيات من ذوات الإعاقة على المعلومات الهامة حول كيفية الوقاية من فيروس كورونا (كوفيد-19) واحتوائه بحيث تكون حملات التوعية العامة والمعلومات الصادرة من المؤسسات الصحية القومية متاحة للجمهور بأكمله، على سبيل المثال، بلغة الإشارة وبمعانى ووسائط وأشكال متاحة من ضمنها التكنولوجيا الرقمية المتاحة والشرح النصي وخدمات التتابع والرسائل النصية بلغة سهلة القراءة وبسيطة.

***معالجة العنف القائم على النوع الاجتماعي والممارسات الضارة فى جميع الأوضاع***

*الوقاية والحماية والاستجابة والنسيق*

* تعزيز ومواصلة تنسيق استجابة صندوق الأمم المتحدة للسكان مع هيئات ووكالات التنسيق المعنية بقضايا النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعى. وتيسيير ودعم هذه المجموعات لتعزيز الدعوة المشتركة بين الوكالات بشأن القضايا الرئيسية الخاصة بالاستجابة إلى فيروس كورونا (كوفيد-19) والتى تؤثر على المساواة بين الجنسين والعنف القائم على النوع الاجتماعى.
* ضمان بقاء الموظفين والشركاء على علم بتدابير الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين ومتطلباتها <https://www.un.org/preventing-sexual-exploitation-andabuse/content/training> وتنفيذ تدابير الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين فى جميع مناحي الاستجابة البرنامجية لصندوق الأمم المتحدة للسكان. <https://www.unfpa.org/protection-sexual-exploitation-sexual-abuse-and-sexualharassment>
* إجراء تحليل لآثار فيروس كورونا (كوفيد-19) على البرامج الحالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان الخاصة بالعنف القائم على النوع الاجتماعى والممارسات الضارة، بما فى ذلك مبادرة سبوت لايت (شراكة عالمية لعدة سنوات بين الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات بحلول عام 2030)، والبرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونسيف للقضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث المعروف بالختان، والبرنامج العالمي بين صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونسيف لإنهاء زواج الأطفال، ضمن برامج أخرى. ويمكن أن يشمل هذا التحليل كيف يمكن لهذه البرامج أن تدمج آليات الدعوة والحماية والاستجابة لضمان منع العنف ضد النساء والفتيات وضمان حصولهن على الخدمات. كما يرجى الرجوع إلى مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لمنع العنف ضد النساء والفتيات:

<https://www.who.int/reproductivehealth/publications/preventing-vaw-frameworkpolicymakers/en>/

* بالإضافة إلى العمل مع المنظمات الإنسانية، الاستفادة من قدرة صندوق الأمم المتحدة للسكان على سد الاحتياجات المفاجئة عن بعد لتوفير الخبرة في مجالي النوع الاجتماعي والتصدى للعنف القائم على النوع الاجتماعي، والتي من شأنها ضمان دمج العنف القائم على النوع الاجتماعي والتنسيق والتخطيط والإجراءات المناسبة فى الاستجابة لحالات الطوارئ.
* ضمان استمرار فعالية أنظمة الحماية المجتمعية لحماية النساء والفتيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي وحماية الفتيات المعرضات لخطر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وزواج الأطفال والزواج المبكر والقسري خاصة في المناطق المتأثرة بالصراع التى انقطعت بها الخدمات الصحية والتعليمية و تضررت بها الصحة والبنية التحتية الأخرى.
* تقديم الدعم الفني لدمج التخفيف من مخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي فى جميع جوانب الاستجابة للوباء والتأكد من تضمينها في خطط الطوارئ/الاستعداد والاستجابة الإنسانية الوطنية، بما فى ذلك توفير الأدوات والمنهجيات للتخفيف من المخاطر ومنع العنف القائم على النوع الاجتماعى فى أية برمجة قائمة على استخدام النقد والقسائم خاصة المتعلقة بالأمن الغذائى، وإجراء عمليات تدقيق السلامة، والاستجابة لخدمات المياه والصرف والنظافة الصحية للجميع.

*الخدمات والاستجابة*

* مراجعة طرق برمجة صندوق الأمم المتحدة للسكان لتقديم الخدمات للناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي وأولئك المعرضين لمخاطر كبيرة لضمان احترام مبدأ عدم الإضرار. مع النظر بعين الاعتبار إلى تبنى تدخلات صندوق الأمم المتحدة للسكان القياسية مثل المساحات الآمنة للنساء والفتيات لتقليل خطر التعرض لفيروس كورونا. وتوسيع نطاق طرق تقديم الخدمات عن بعد، بما فى ذلك إدارة الحالات والدعم النفسي والاجتماعي وما يصاحبها من تدريب ودعم الموظفين وجودة الرعاية.
* تقديم الدعم الفني لضمان أن أنظمة الوقاية من العنف القائم على النوع الاجتماعي والرعاية السريرية وأنظمة إحالة العنف القائم على النوع الاجتماعي تعمل وفقا للمبادئ التوجيهية الوطنية.
* إعطاء الأولوية لتعزيز قدرة الخطوط الساخنة الوطنية على الاستجابة؛ وبالتالي، زيادة القدرة على الوصول عن بعد إلى الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي وفرص التخطيط للسلامة مع مقدمي خدمات مدربين*.*
* التأكد من توفر العلاج السريري لحالات العنف القائم على النوع الاجتماعي مثل مجموعات الفحص الخاصة بالطب الشرعي، والخيوط الجراحية لحالات مزق عنق الرحم والمهبل، وأطقم لعلاج حالات ما بعد الاغتصاب، وحقيبة الكرامة التي تحتوي على مستلزمات النظافة الشخصية.
* ضمان تحديث مسارات ومعلومات الإحالة المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي ونشرها بانتظام على شركاء صندوق الأمم المتحدة للسكان المعنيين لتسهيل الوصول إلى خدمات العنف القائم على النوع الاجتماعي طيلة الأزمة الصحية.
* تعزيز وحماية جمع البيانات المصنفة المتعلقة بالنوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي بطريقة أخلاقية وآمنة عبر الاستجابات البرنامجية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، والتي قد تشمل مراجعة وتحسين وظائف آليات حماية البيانات الموجودة مسبقا للاستجابة لفيروس كورونا (كوفيد-19) .

*تنمية القدرات من أجل الاستجابة الكافية*

* تعزيز الخدمات الصحية وكفاءات مقدمي الخدمات لتقديم استجابة شاملة للعنف الجنسى وعواقبه، بما فى ذلك تقديم المشورة والملاجئ والخطوط الساخنة والوقاية من الأمراض المنقولة جنسيا وعلاجها وفيروس نقص المناعة البشرية والوقاية الطبية بعد التعرض للفيروس ومنع الحمل فى حالات الطوارئ وعلاج ورعاية النساء المصابات بالناسور ورعاية الحمل. يرجى الرجوع على وجه التحديد إلى إرشادات الخدمات الصحية والاجتماعية الخاصة بمجموعة الخدمات الأساسية:

<https://www.unfpa.org/essential-services-package-women-and-girlssubject-violence>

* التأكد من أن العاملين فى مجال الصحة لديهم المهارات والموارد اللازمة للتعامل مع المعلومات الحساسة المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي، وأن أى كشف عن عنف قائم على النوع الاجتماعي يتم التعامل معه باحترام وتعاطف وسرية وأن يتم تقديم الخدمات بنهج يركز على الناجيات.
* ضمان رفاهة ورعاية موظفي الوكالة وشركاء صندوق الأمم المتحدة للسكان المنفذين للاستجابة. كما يجب تقديم المعلومات المتعلقة بآليات الدعم وجلسات الإحاطة بشكل منتظم.
* ضمان حصول معظم النساء والفتيات الأكثر استبعادا، بمن فيهن النساء والفتيات من مجتمعات السكان الأصليين، والمعوقات، والمنتميات إلى )المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وغريبي الأطوار وثنائي الجنس( والنازحات والمهاجرات واللاجئات وغيرهن لديهن فرص متساوية للوقاية من العنف القائم على النوع الاجتماعي والاستجابة أثناء تفشي المرض. ويمكن أن يكون استخدام المبادئ التوجيهية القائمة مثل المبادئ التوجيهية لتوفير خدمات الصحة الجنسية القائمة على الحقوق والمستجيبة للنوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي بالنسبة للنساء والشباب ذوي الإعاقة مفيدا:

<https://www.unfpa.org/featured-publication/women-and-youngpersons-disabilities>